

السؤال

ما هي مصادر التشريع الإسلامي ؟

الإجابة المفصلة

مصادر الدين الأصلية التي ترجع إليها جميع العقائد والمقاصد والأحكام تتمثل في الوحيين : الكتاب والسنة . وذلك مقتضى ربانية الدين الإسلامي ، أن أركانه مبنية على نصوص معصومة منزلة من السماء ، تتمثل في آيات القرآن الكريم ، ونصوص السنة النبوية الصحيحة .

قال الإمام الشافعي رحمه الله :

" ولا يلزم قول بكل حال إلا بكتاب الله ، أو سنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، وما سواهما تبع لهما " انتهى.

"جماع العلم" (11) .

ثم استنبط العلماء من هذين المصدرين أصولاً أخرى يمكن بناء الأحكام عليها ، أطلق عليها بعض العلماء - تجوزاً - اسم " مصادر الشريعة " أو " مصادر التشريع الإسلامي " ، وهي : الإجماع والقياس .

قال الإمام الشافعي رحمه الله :

" وليس لأحد أبداً أن يقول في شيء : حَلٌّ ولا حَرْمٌ إلا من جهة العلم ، وجهة العلم : الخبر في الكتاب أو السنة ، أو الإجماع ، أو القياس " انتهى .

"الرسالة" (39) .

وقال ابن تيمية رحمه الله :

"إذا قلنا الكتاب والسنة والإجماع ، فمدلول الثلاثة واحد ، فإن كل ما في الكتاب فالرسول موافق له ، والأمة مجمعة عليه من حيث الجملة ، فليس في المؤمنين إلا من يوجب اتباع الكتاب ، وكذلك كل ما سنَّه الرسول صلى الله عليه وسلم فالقرآن يأمر باتباعه فيه ، والمؤمنون مجمعون على ذلك ، وكذلك كل ما أجمع عليه المسلمون ، فإنه لا يكون إلا حقاً موافقاً لما في الكتاب والسنة" انتهى .

"مجموع الفتاوى" (7/40).

وقال الدكتور عبد الكريم زيدان :

"المقصود بمصادر الفقه : أدلته التي يستند إليها ويقوم عليها ، وإن شئت قلت : المنابع التي يستقي منها ، ويسمي البعض هذه المصادر

بـ " مصادر الشريعة " أو " مصادر التشريع الإسلامي " ، ومهما كانت التسمية فإن مصادر الفقه ترجع كلها إلى وحي الله ، قرآناً كان

الوحي أو سنة ، ولهذا فإننا نرجح تقسيم هذه المصادر إلى : مصادر أصلية ، وهي : الكتاب والسنة . ومصادر تبعية أرشدت إليها نصوص

الكتاب والسنة ، كالإجماع والقياس " انتهى .

"المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية" (ص/153) .

أما غير هذه المصادر الأربعة: كقول الصحابي، والاستحسان، وسد الذرائع، والاستصحاب، والعرف، وشرع من قبلنا، والمصالح المرسلة، وغيرها، فقد اختلف العلماء في حجيتها وصحة الاستدلال بها، وعلى القول بحجيتها - كلها أو بعضها - فهي تابعة للكتاب والسنة وراجعة إليهما .
والله أعلم .